

جمعية آباء لرعاية الأيتام بمنطقة عسير A'ABA ORPHANS' WELFARE SOCIETY IN ASIR

دليل إجراءات الإبلاغ عن الإشتباه في عمليات غسل الأشتباه في عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب لجمعية آباء لرعاية الآيتام بمنطقة عسير

دليــل إجراءات الإبلاغ عن الإشـــتباه في عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب

الفهرس

۷	
3	مقدمة
	أولاً: التعريفات الأساسية
3	ثانياً: مراحل الإبلاغ عند الاشتباه
	1. الاكتشاف المبدئي:
	2. التقييم الداخلي للاشتباه:
4	
	4. الإبلاغ إلى الجهات المختصة:
	ُ ثالثاً: آليات عدم تنبيه المتبرع أو المستفيد
	2. الاستمرار في تقديم الخدمة بشكل طبيعي:
	3. السرية في التعامل:
	رابعاً: المتابعة بعد الإبلاغ
	2. التقارير الدورية:
	خامساً: الحماية القانونية للموظفين
	سادساً: التدريب والتوعية
	ر در د
7	
7	
	تامنا: نموذج بلاغ سري عن عملية مشتبه بها
	·

مقدمة

يهدف هذا الدليل إلى توجيه موظفي الجمعية الخيرية حول كيفية التعامل مع حالات الاشتباه بعمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب، بما يتوافق مع نظام مكافحة غسل الأموال ولائحته التنفيذية ونظام جرائم الإرهاب ولائحته التنفيذية. يحتوي الدليل على آليات دقيقة لضمان عدم تنبيه المتبرعين أو المستفيدين أثناء تنفيذ هذه الإجراءات.

أولاً: التعريفات الأساسية

- غسل الأموال: عملية تحويل الأموال المكتسبة بطرق غير قانونية إلى أموال
 تبدو مشروعة من خلال استخدام وسائل مثل التبرعات أو الأنشطة الخيرية.
- تمويل الإرهاب: تقديم أي دعم مالي بشكل مباشر أو غير مباشر لشخص أو
 منظمة تقوم بأعمال إرهابية تحت غطاء التبرعات أو الأنشطة الإنسانية.
- المتبرع/المستفيد المشتبه به: الشخص الذي تثير أنشطته أو تبرعاته شكوكًا
 حول ارتباطها بعمليات غسل الأموال أو تمويل الإرهاب.

ثانياً: مراحل الإبلاغ عند الاشتباه

1. الاكتشاف المبدئم:

- مراقبة الأنشطة والتبرعات: علم موظفي الجمعية مراقبة التبرعات والأنشطة التي تبدو غير معتادة أو غير متوافقة مع الأهداف الخيرية، مثل التبرعات الكبيرة غير المبررة أو تحويلات مالية غير متناسبة مع وضع المتبرع أو المستفيد.



تحليل البيانات: استخدام الأنظمة الداخلية لتحليل التبرعات والأنشطة لضمان اكتشاف أب أنماط غير طبيعية قد تشير الب عمليات غسل أموال أو تمويل إرهاب.

2. التقييم الداخلي للاشتياه:

- جمع المعلومات: يقوم الموظف المسؤول بجمع المعلومات حول التبرع أو النشاط المشتبه به دون إبلاغ المتبرع أو المستفيد.
- التقييم الأولي: تقديم تقرير مفصل إلى مدير الامتثال أو وحدة التحريات المالية الداخلية للجمعية، يتضمن تحليلاً أوليًا للاشتباه ويحدد درجة المخاطر.

3. اتخاذ القرار بالإبلاغ:

- مراجعة الإدارة: يقوم موظف الالتزام بمراجعة التقرير وتقييم مدى خطورة الوضع، ويقرر ما إذا كان يجب تقديم بلاغ إلى الجهات المختصة.
- التنسيق مع وحدة التحريات: قبل الإبلاغ الخارجي، يتم التنسيق مع وحدة التحريات المالية داخل الجمعية لضمان دقة المعلومات وسريتها.

4. الإبلاغ إلى الجهات المختصة:

- تقديم البلاغ: في حال تأكد الاشتباه، يُقدُّم البلاغ بشكل رسمي وسري إلى وحدة التحريات المالية أو الجهات المختصة الأخرى وفقًا للإجراءات المتبعة.
- محتويات البلاغ: يتضمن البلاغ جميع التفاصيل المتعلقة بالتبرع أو النشاط المشتبه به، مثل اسم المتبرع أو المستفيد، طبيعة النشاط، الوثائق الداعمة، وأي معلومات أخرى ذات صلة.

ثالثاً: آليات عدم تنبيه المتبرع أو المستفيد

1. التعامل الحذر:

- تجنب الاستفسارات المشبوهة: يجب على الموظفين تجنب طرح أسئلة مباشرة أو غير معتادة قد تثير شكوك المتبرع أو المستفيد حول أنه قيد المراقبة.
- عدم تقديم النصائح: تجنب تقديم أي نصائح أو مشورة قد يفهم منها المتبرع أو المستفيد أن نشاطه تحت المراقبة.

2. الاستمرار في تقديم الخدمة بشكل طبيعي:

- استمرار التعامل: يجب علم الموظفين الاستمرار في معالجة طلبات المتبرع أو المستفيد بشكل طبيعي، مع الحرص علم عدم إظهار أي تغير في التعامل قد يثير الشك.
- التواصل العادي: الحفاظ على نمط طبيعي من التواصل مع المتبرع أو المستفيد دون إحداث أي تغيير غير مبرر في العلاقة.

3. السرية في التعامل:

- سرية البلاغ: التأكيد على أن جميع إجراءات البلاغات إلى الجهات المختصة تتم بسرية تامة، ويجب أن تبقى هذه الإجراءات محصورة فقط على المعنيين بالأمر.
- حماية المعلومات: تأمين جميع البيانات والمعلومات المتعلقة بالمتبرع أو المستفيد المشتبه به لمنع أي تسريب غير مبرر قد يؤدي إلى كشف التحقيقات الجارية.

رابعاً: المتابعة بعد الإبلاغ

1. رصد مستمر:

- متابعة الأنشطة: الاستمرار في مراقبة نشاط المتبرع أو المستفيد بعد الإبلاغ لضمان عدم تكرار الأنشطة المشبوهة، والتأكد من استمرارية التعامل وفقاً للمعايير القانونية.
- تحليل النتائج: مراجعة النتائج التي تصل من الجهات المختصة وتحديث السجلات الداخلية بناءً على التطورات الجديدة.

2. التقارير الدورية:

- رفع التقارير للإدارة: تقديم تقارير دورية للإدارة العليا في الجمعية حول الحالات التي تم الخاذها.
- مراجعة داخلية: إجراء مراجعة داخلية دورية للتأكد من أن جميع الإجراءات تمت وفقاً للدليل وللقوانين المعمول بها.

خامساً: الحماية القانونية للموظفين

- حماية المبلغين: يضمن الدليل توفير الحماية القانونية للموظفين الذين يبلغون عن حالات الاشتباه، بما في ذلك حماية هوياتهم وضمان عدم تعرضهم لأي نوع من الانتقام.
- الاستشارة القانونية: توفير استشارات قانونية للموظفين عند الحاجة لمساعدتهم في التعامل مع حالات الاشتباه وفقاً للإجراءات القانونية.

سادساً: التدريب والتوعية

1. برامج تدریبیة:

- تدريب مستمر: تنظيم دورات تدريبية دورية للموظفين حول كيفية التعرف على عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب والتعامل معها وفقاً للإجراءات القانونية المعمول بها.
- ورش عمل: عقد ورش عمل تتضمن سيناريوهات عملية تساعد الموظفين على فهم كيفية تطبيق الدليل في المواقف الفعلية.

2. التوعية بالمسؤوليات:

- توضيح المسؤوليات: توعية الموظفين بمسؤولياتهم الأخلاقية والقانونية فيما يتعلق بالإبلاغ عن الأنشطة المشبوهة ودورهم في حماية الجمعية.
- التشجيع على الإبلاغ: تشجيع الموظفين على الإبلاغ عن أي نشاط يثير الشك دون خوف من العواقب، مع التأكيد على أهمية دورهم في الحفاظ على سمعة الحمعية.


سابعاً: التحديث الدوري للدليل

- مراجعة سنوية: إجراء مراجعة سنوية للدليل لتحديثه وفقًا لأي تغييرات في التشريعات أو بناءً على الحالات التي تم التعامل معها.
- إشراك الخبراء: التعاون مع خبراء قانونيين وماليين لضمان أن الدليل يتماشى مع أحدث المتطلبات والمعايير القانونية.

دليـل إجراءات الإبلاغ عن الإشــتباه في عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب

ثامنا: نموذج بلاغ سري عن عملية مشتبه بها

معلومات عن الجهة المبلغة							معلومات ع	
	الهاتف		المدينة		اسم الجهة		الجهة	
							المبلغة	
العنوان		I	يفة	الوظ	الاسم			
						الميلة		
رقم الاتصال		J	د الالكتروني	البريد	المنطقة		المبلغ	
مضمون البلاغ								
البريد الالكتروني	هاتف	ال	لمدينة	l	المنطقة	تبه به	اسم المش	
	نسية	الد				رقم الهوية		
() أخرى	() تحویل () أخر ہ		() نقداً		() شیك	نوع العملية		
سوین () احر ب		()			()	المشتبه بها		
كتابة:		رقماً:		قيمة العملية				
					المشتبه بها			
ىوال () جريمة أصلية			() تمویل إرهاب () غسل أه			تصنيف الاشتباه		
رقم الحساب البنكي للمشتبه به (إن وجد)				رڌ	اسم البنك (إن وجد)			
						تباه	أسباب الاش	
-								
-								
سعادة مدير عام التحريات المالية / النيابة العامة								
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته								
تجدون أعلاه بلاغنا عن عملية مالية مشتبه بها ، آمل الاطلاع واتخاذ ما ترون								
الوظيفة			اسم			الختم الرسمي		
ملاحظة: ترسل البلاغات والمرفقات على الايميل <u>SAR@SAFIU.GOV.SA</u> أو على الفاكس								
رقم (0114127616) وفي حالة الاستفسار الاتصال على الرقم (8001222224)								





جمعية آباء لرعاية الأيتام بمنطقة عسير A'ABA ORPHANS' WELFARE SOCIETY IN ASIR



صدرهذا القرارعن اجتماع مجلس الإدارة في جلسته رقم (18)، الدورة الخامسة 2025م، المنعقد يوم ا الاثنين 1447/01/12هـ المو افق 2025/07/07م، نرجو الاطلاع عليه وتنفيذه.

عرض تقرير عن اللوائح والسياسات في الجمعية:

اطلع أعضاء المجلس على اللوائح والسياسات، وقر المجلس اعتمادها حسب الآتي:

السياسة	اللائحة			
سياسة توجيه مبلغ التبرع إلى مشروع آخر	لائحة تنظيم عمل المدير التنفيذي			
سياسة الصرف للبرامج والأنشطة والمصروفات الإدارية والعمومية	لائحة شراء الأصول			
دليل إجراءات الإبلاغ عن الاشتباه في عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب	لائحة الحوافز المالية			

القرار صادر برقم:5

المسؤول عن التنفيذ: الإدارة التنفيذية.

وتفضلوا بقبول خالص التقدير،،،

ه ۲ ٪ علی بن محمد بن سلمان العمری



